

إذا طهرت المرأة في آخر وقت الصلاة فهل تصلي؟ | الشيخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

طيب مسألة مهمة الحقيقة اذا طهرت المرأة في اخر الوقت فاذا كانت مدة الطهر هذي تتسع لركعة كاملة يعني مثل ثلاث دقائق
ثلاث دقائق دقيقتين اربع دقائق يعني قبل غروب الشمس مثلا العصر كانت - [00:00:00](#)
حائض الظهر على العصر لها خمس ايام ستة ايام قبل المغرب بخمس دقائق نظرت فوجدت القصة البيضاء هل تلزمه صلاة العصر او
لا تلزمها نقول نعم تلزمها صلاة ايش العصر لقول النبي صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من العصر فقد ادرك ايش - [00:00:38](#)
والركعة وقتها كم يعني ثلاث دقائق ثلاث دقائق الركعة تقريبا الركعة الطبيعية يعني اللي لا هي بطولة ولا هي بقصيرة ثلاث دقائق.
لكن لو كان قبل دقيقة ما عليها شيء. خلاص صلي بس المغرب - [00:01:05](#)
في وقتها طيب هل يجب عليها مع العصر ان تصلي الظهر يعني الان هي ادركت اخر وقت العصر قلنا ما في اشكال تصلي العصر. هل
يلزمه ان تصلي معها الظهر - [00:01:22](#)
في بعض العلماء كما هو المشهور عندنا في مذهب الحنابلة يقولون يلزمه الظهر مع العصر وهذا منقول عن بعض الصحابة كعبد
الرحمن بن عوف رضي الله عنه. والقول الثاني انه لا يلزمها الا العصر وهو الصحيح - [00:01:42](#)
لقول النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث فقد ادرك العصر. ما قال وايش؟ والظهر لو قال فقد ادرك العصر والظهر ان خلاص
يلزم العصر والظهر اما تعليلهم بان هذا وقت عذر تجمع فيه هذا كلام ما هو دليل تعليم والتعليل عليم وقد كان هذا موجود في زمن
النبي صلى الله عليه وسلم - [00:01:59](#)
كمداعب اذا كان الحكم له سبب في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يأمر به النبي صلى الله عليه وسلم ولم يحكم له بحكم خاص
سنبقى على اصل البراءة - [00:02:27](#)
الم يكن النساء في زمن النبي صلى الله عليه وسلم يتصور منهن ان ان يطهرن في وقت العصر سواء في اوله او اوسطه او اخره
طيب اين عن الله او عن رسوله صلى الله عليه وسلم ان من طهرت في وقت العصر لازم تصلي معها الظهر لا يوجد - [00:02:42](#)
اين في كتاب الله او في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من طهرت في وقت العشاء لزمته صلاة المغرب؟ لا يوجد اذا نقول
مثل ما قال النبي وسلم من ادرك ركعة من العصر قبل ان تطلع فقط ادرك العصر بس ما قال فقد ادرك العصر والمغرب - [00:02:58](#)
ونقول الاصل هنا ان المرأة فانت خرج عليها وقت صلاة الظهر وهي غير واجبة عليها فمن اوجبها عليها فعليه ايش الدليل ولا في دليل
لا من الكتاب ولا من السنة. وحتى الاثار الواردة عن عبد الرحمن بن عوف واظن ابن عباس اسانيدھا فيها ضعف - [00:03:17](#)
ليست ثابتة. نعم. عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه. نعم فيه ضعف فالمقصود انه الصحيح بل الصواب انه لا تلزمها الا الصلاة التي
طهرت في وقتها. طيب لو طهرت بعد - [00:03:42](#)
منتصف الليل هل تجب عليها العشاء والمغرب او العشاء فقط؟ او لا يجب عليها شيء نقول قال بعض العلماء اذا طهرت قبل الفجر
تصلي العشاء. وقال بعضهم تصلي العشاء والمغرب وقال اخرون ليس عليها شيء وهو الصحيح - [00:03:58](#)
لماذا؟ لان وقت العشاء الى منتصف الليل اما قول من قال من الفقهاء ان هناك وقت اسمه وقت الضرورة من منتصف الليل قيل الى
طلوع الفجر فهذا قول ضعيف ليس عليه دليل لا من كتاب ولا من استوى فيهم فيه يعني توهم دليل لكنه ما هو دليل ولا النصوص -

في ان وقت العشاء الى منتصف الليل. اما ما بعد ذلك فليس وقتا للعشاء - 00:04:40